

٦١(شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا امام يصلي بالناس صلاة المغرب ما حكم الجهر؟ السنة. سنة احسنتم. وهل هي سنة مؤكدة؟ او - [00:00:00](#)

خفيفة. سنة مؤكدة. مؤكدة احسنتم بارك الله فيكم. اسمع نفسه ومن يليه هل يكون بذلك قد اتى بسنة الجهر؟ نعم احسنتم قول سمع الله لمن حمده سنة في حق من - [00:00:20](#)

حق الامام والمنفرد. احسنتم. بارك الله فيكم. هل يكلف المأموم اتخاذ سترة نعم اذا خشي مروراً به لا يكلف. لا يكلف احسنتم هذا المأموم. المأموم لا يكلف اتخاذ سترة. نعم احسنتم - [00:00:50](#)

دأبنا مشهور المذهب انا مشهور المذهب رجل يصلي في صحراء لا يخشى ان يمر احد بين يديه هل يطالب باتخاذ سترة؟ لا احسنتم. بارك الله فيكم. نعم تفضل شيخ عبد الملك. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:01:10](#)

غفر الله للمصلح ولشيخنا وللتابعين وللمسلمين اجمعين. قال الشيخ محمد بن حسين بن علي البشار الرشدي المالكي رحمه الله وفضلها حمد سوى الامام والرفع لليدين في الاحرام تأمين مأموم وفذ مطلقاً. كذا امام - [00:01:40](#)

سر نطق واقراً بافرار الامام تربح وفي الركوع والسجود سبحي والطول في صبح وفي ظهر بدا وفي العيد ما عدا والركعة الاولى عن الاخرى اطل في الجلوسه الاخير قد مطمئناً عند الشروع المتصل - [00:02:00](#)

الا باثنتين حتى اتلقتي قنوت هنالك. قنوتنا ولفظه المسموع بالصبح سرا بعده الركوع. احسنتم ويكره الدعاء. نعم احسنتم احسنتم بارك الله فيكم. شرع يتكلم هنا على فضائل الصلاة. فضيلة والمندوب المستحب بمعنى واحد. قال رحمه الله وفضلها حمد سوى الايمان - [00:02:20](#)

اي قول ربنا ولك الحمد من مأموم والفذ يعني اذا رفع من الركوع يجمع بين سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. والمأموم يقتصر على ربنا ولك الحمد كما سبق في درس امس. اما الامام فانه الم - [00:02:50](#)

ما قال هنا يقتصر على سمع الله لمن حمده. فقط هذا معنى قوله وفضلها حمد سوى الامام بمعنى هذا ان الامام يقول سمع الله لمن حمده ولا يقول ربنا ولك الحمد. هذا احد القولين عند العلماء وهو المذهب. والقول الاخر - [00:03:20](#)

ان الامام ايضاً يجمعهما. يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وقد جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالناس انه كان يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم - [00:03:40](#)

ربنا ولك الحمد لكن مشهور المذهب ان الامام يقتصر على سمع الله لمن حمده فقط وهذا معنى قوله وفضلها فحمد سوى الامام. اي حمد الفذ والمأموم. قال رحمه الله والرفع لليدين - [00:04:00](#)

في الاحرام من فضائل الصلاة رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام اذا اراد ان يكبر الاحرام فانه يرفع يديه. ومشهور المذهب عدم رفع اليدين في غير تكبيرة الاحرام. وهي رواية ابن - [00:04:20](#)

القاسم وروى عن مالك اكثر اصحابه الرفع عند الركوع ايضاً وعند الرفع من ركوع وهذه الرواية يعبدها حديث الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:04:40](#)

يرفع يديه حذو منكبيه اذا فتح الصلاة هذه تكبيرة الاحرام. واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع والحديث في موطأ ايضاً وبقي

موضع رابع ورد ما يدل على الرفع فيه - 00:05:00

وهو اذا قام من جلسة التشهد الاول ودليها في البخاري ان عمر رضي الله عنهما انه كان اذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم. حديث البخاري ترجم عليه بقوله باب رفع اليدين - 00:05:20

اذا قام من الركعتين والرفع في هذه المواضع الاربعة رجحه خليل صاحب المختصر في شرحه على مختصر ابن الحاجب المسمى بالتوظيف ذكر الاقوال المالكية في هذه المسألة ورجح هذا القول قال ظاهر السنة انه يرفع يديه عند الاحرام - 00:05:40 والركوع والرفع منه والقيام اثنتين. قال بورود الاحاديث الصحيحة بذلك ومذهب انه يرفع يديه حذو منكبيه. ودينه الحديث السابق. بقي قوله والرفع اليدين في الاحرام يعني عند تكبيرة الاحرام. يكون حين التكبير. نعم. وروياها - 00:06:00

البيت وفضلها الرفع لدى الاحرام كذلك تحميل سوى الامام يعني التقديم والتأخير بين الرسالتين تأمين مأوم وفذ مطلقا. يعني في السرية والجهرية. كذا امام ان بسر نطقا يعني في السرية من الفضائل قول امين بعد قراءة الفاتحة. للفظ - 00:06:30 والامام في السرية. يعني يقول ذلك الفذ على قراءة نفسه في السرية او في الجهرية. والمأوم على قراءة نفسه في السرية وعلى قراءة الامام في الجهرية. والامام على قراءة نفسه في السرية دون الجهرية. هذا معنى قوله كذا امام - 00:07:00

سر نطق يعني لا جهر يعني لا في جهرية. يعني لا يؤمن في الجهرية. هذا قوله تأمين ومأوم وفذ مطلق كذا امام ان بسر نطقا. هذه الرواية الاولى عن ابي مالك. والرواية الاخرى انه يؤمن الامام وغيره في - 00:07:20

في ذلك سواء يؤمن في الجهرية كما يؤمن في السرية وقد ثبت في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ولا الضالين قال امين. نعم. لكن مشهور بالمذهب ما سبق. ان التأمين يكون للفظ والمأوم - 00:07:40

مطلقة وين امامي؟ في السرية دون الجهرية. هذا المشهور. والقول الاخر رواية اخرى عن الامام مالك. قال واقرأ امامي تريحني. قراءة المأوم في الصلاة السرية. من المندوبات قراءة المأوم خلف امامه في السرية من المندوبات. المذهب ان الامام يحمل عن المأوم القراءة كلها. في السرية - 00:08:00

والجهرية في الفاتحة وغيرها. لكن المأوم في الجهرية يسن له الانصات كما سبق في الدرس الماضي. وينصت المأوم الجهري طيب. في السرية ماذا يفعل؟ تندب له القراءة. واقرأ باسرار الامام تريح - 00:08:30

في ثم قال وفي الركوع والسجود سبحي سبح في الركوع والسجود. يندب في الركوع التسبيح. من غير تحديد لفظ ولا عدد.

الاحاديث الواردة في ذلك كثيرة سالك انه ورد قوله سبحان ربي العظيم وورد سبح قدوس رب الملائكة والروح - 00:08:50 ورد سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. وورد سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء غير ذلك ايضا في الركوع. ثم ايضا في السجود يندب التسبيح ايضا في السجود. من غير تحديد لفظ ولا عدد - 00:09:20

في الركوع والسجود سبحي ويندب في السجود ايضا شيء اخر غير التسبيح وهو الدعاء. واما السجود فاجتهدوا في الدعاء ان يستجاب لكم ورد في اذكار السجود سبحان ربي الاعلى ورد في الثلاثة السابقة سبح قدوس - 00:09:40

الروح سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. سبحان الجبروت والملكوت والكبرياء. هذي الثلاثة ثابتة في الركوع وفي السجود ورد ايضا غير ذلك اذا من المندوبات تسبيح في الركوع والسجود وكذلك الدعاء - 00:10:00

في السجود قال والطول في صبح وظهر ابدأ او الطول في صبح وفي ظهر بدا نسختان. وفي العشاء وسط وقصر ما عدا. من

المندوبات التطوير في الصبح والظهر بان يقرأ فيهما سورة من طوال المفصل. وفي صلاة العشاء يقرأ - 00:10:20

وبسورة من اوساط المفصل. وفي المغرب والعصر هذا معنى قوله وقصر ما عدا ما عدا الصبح والظهر والعشاء اذا العصر والمغرب يقرأ بسورة من قصار مفصل ما المفصل؟ المفصل هو السبع الاخير من القرآن سمي بذلك - 00:10:50

لكثرة الفصل بين سورته. اخر سورة النزاع بلا نز اخره سورة الناس بلا نزاع. وقد اختلف في اوله. واغوى الاقوال في ذلك قولان اثنان كلاهما في المذهب ان اوله سورة قاف وهو الذي صححه ابن رشد في البيان والتحصيل والاخر ان اوله سورة -

00:11:10

حجرات وهو المعتمد في المذهب. قال علي الاجهري اول سورة من المفصل الحجرات لعبس وهو الجلي اذا طوال المفصل من

الحجرات الى سواة عبس انا مشهور المذهب والغاية غير داخله - [00:11:40](#)

في الى عبس وعبس غير داخله عبس من وسط مفصل ومن عبس لسورة الضحى وسط الاوساط المفصل من عبس الى الضحى

والضحى غير داخله. وما بقي قصاره بلا شطط من الضحى الى الناس قصار مفصل. اول سورة من المفصل - [00:12:00](#)

حجرات وبيع بس وهو الجني. ومن عبس لسواه الضحى وصبر وبقي قصاره بلا شطط. يدل لهذا حديث سليمان ابن يسار رحمه الله

تعالى انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه ما رأيت رجلا اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:20](#)

من فلان بامام كان ابن مدينة. قال سليمان ابن يسار فصدت خلفه. فكان يطيل الاوليين من الظهر. ويخفف العصر ويقرأ في المغرب

بقصار مفصل وفي العشاء بوسطه وفي الصبح بطواله. يعني في الصبح يقرأ من الحجرات - [00:12:40](#)

الى عبس يعني ومن وفي عشاء من عبس الى الضحى وفي المغرب من الضحى الى الناس قال رحمه الله والركعة الاولى اي الاخرى

اطل. من مندوبات ان تكون الركعة الاولى اطول - [00:13:00](#)

ولاء من الركعة الثانية في جميع الصلوات في الحديث في الصحيحين من حديث ابي قتادة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم كان يطول الركعة الاولى ويقصر الثانية كان يطود الركعة الاولى ويقصر - [00:13:30](#)

هنا سؤال ما الحكمة من تطويل الركعة الاولى ما الحكمة من ذلك؟ اه قد يكون اه لان يدرك الصلاة. احسنت. احسنت هذا هو. احسنت.

بارك الله فيكم. ورد هذا في رواية لحديث ابي - [00:13:50](#)

في السابق في رواية عند ابي داود قال فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة الاولى. فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس

الركعة الاولى. ما قلته تفقها جاء في الرواية نصا. قال وفي - [00:14:20](#)

في دروسين الاخير قد مطل يندب ان يكون الجوس الاخير اطول من الجلوس الاول. هذا على العكس يعني الركعة الاولى ان تكون

اطول من الاخرى لكن في الجلوسين بالعكس الجلوس الاخير يندب ان يكون اطول من الجلوس الاول - [00:14:40](#)

فيقتصر في الجلسة الوسطى على التشهد. دون الصلاة الابراهيمية والدعاء. ويدل لذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه في مسند

احمد وصححه محققوه انه قال ثم ان كان في وسط الصلاة نهى - [00:15:00](#)

حين يفرغ من تشهده نهض حين يفرغ من تشهده وان كان في اخرها دعا بعد تشهده ما شاء الله ان يدعو ثم يسلم. ان كان في وسط

الصلاة ناض حين يفرغ من تشهده. وان كان في اخرها - [00:15:20](#)

ها؟ دعا بعد تشهده ما شاء الله ان يدعو ثم يسلم. وهذا معدود من فقه الامام تقصير الاولى معذور من علامات الفقه عند الامام. قال

الناظم اربعة تعد من فقه الامام - [00:15:40](#)

سرعة احرام وسرعة سلام. دخوله المحراب بعد ان تقام. تقصير اربعة تعد من فقه الامام. سرعة احرام وسرعة سلام. دخوله المحراب

بعد ان تقام تقصيره جلوسا اولاً يرام. من فقه الامام سرعة احرامه يعني ما يقول الله اكبر لا بل يسرع يقول الله اكبر - [00:16:00](#)

بانه اذا اطل قد يكبر المأموم فيسبق الامام. وآ لا تصح صلاته بذلك. لابد ان يكون تكبير المأموم بعد تكبير الامام. وكذلك السلام لا

يقول السلام عليكم مثلاً يطيلها لا ينبغي ان يسرع فيها حتى لا يسري نوع من قبله. دخول - [00:16:30](#)

المحراب بعد ان تقام حتى يسوي الصفوف. من فقه الامام ان يسوي الصفوف. تقصيره جلوساً اولاً يرام. الا يطيل الجلوس الاول وقد

ورد اه زيادة عن الحديث السابق ما ورد ان الترمذي ان من حديث ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود - [00:16:50](#)

عن ابيه عبد الله ابن مسعود وروايته عن ابيه محمود على الاتصال وان كان لم يسمع منه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا جلس في الركعتين الاوليين كانه على الرب على الرب الرب في الحجارة المحمودة يعني انه كان لا يطيق - [00:17:10](#)

التشهد الاول ما كان يطير فيه. يعني يقول التحيات ثم يقوم دون الصلاة الابراهيمية هذا قوله وفي الجلوسين الاخير قد مطل. مكبرا

عند الشروع متصل. الا من اثنتين حتى ينتقل او الا عن اثنتين حتى يستقل. نسختان. قال مكبرا عند الشروع متصل - [00:17:30](#)

يندب ان يكبر عند الشروع في كل ركن من اركان الصلاة يعني اذا انتقل من الركن الى كبر في اثناء الانتقال بين الركنين المنتقد منه

والمنتقل اليه. يعني مثلا اذا اراد ان يركع لا - 00:18:00

وهو قائم ولا يكبر وهو راکع متى يكبر؟ يكبر اثناء الانتقال بين الركنتين المنتقل منه والقيام اليه وهو الركوع. فمن المندوبات التكبير حال الشروع في افعال الصلاة. وهذا الحكم يشمل الامام والفذة والمأموم - 00:18:30

قال الامام مالك التكبير في الصلاة مع العمل مع العمل يعني لا يكون قبل الانتقال ولا بعده يكون في اثناء الانتقال والدليل على ذلك حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين قال ثم يكبر حين يركع - 00:18:50

ثم يقول سمع الله حينه حين يرفع صلبه من الركوع قال ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها. فالتكبير يكون حال الشروع في افعال الصلاة. ثم استثنى الناظم. ماذا - 00:19:10

قال الا عن اثنتين حتى يستقل. او الا من اثنتين حتى ينتقل. يعني الا في قيامه اثنتين فلا يكبر حتى يستقل قائما ما وجه هذا الاستثناء؟ وجهه ان الذي يقوم من اثنتين كانه مبتدأ لصلاة جديدة - 00:19:30

فلا يكبر الا بعد ان يستقل قائما. هذا وجه المذهب. والقول الاخر عند العلماء عدم وانه حتى اذا قام آ اذا قام من الجلوس الوسط فيكبر اثناء القيام. لا يكبر حتى يستوي قائما - 00:19:50

فليكبر اثناء القيام ووجهه انه في نفس الحديث السابق حديث ابي هريرة في الصحيحين قالوا يكبر حين يقوم اثنتين بعد الجلوس ويكبر حين يقوم اثنتين بعد الجلوس. اذا اثناء الانتقاد. لكن مذهب ان التكبير يكون حال الشروع في افعال الصلاة ان - 00:20:10

في القيام من الجلوس الوسط فلا يكبر حتى يستوي قائما. قنوتنا بلفظه المسموع بالصبح سرا سابق الركوع او في النسخة الاخرى قنوتنا ولفظه المسموع بصبح سرا بعده الركوع من المندوبات القنوط في الصبح يندب القنوط في الصبح ويكون في الركعة الاخيرة منه - 00:20:30

وان يكون سر وان يكون قبل الركوع. وان يكون بلفظ اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك الى اخره. انظر الى البيت ذكر هذه المستحبات. قال قنوتنا هذا مستحب بلفظ - 00:21:00

في المسموع ان يكون لفظه اللهم انا نستعينك ونستغفرك الى اخره. قال بالصبح يكون في صلاة الصبح وفي الركعة الاخيرة منه ويندب ان يكون سرا. ويندب ان يكون سابق الركوع. ان يكون قبل الركوع. والمرفوع الى النبي صلى الله عليه - 00:21:20

اه لم يصح اه المرفوع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يداوم على القنوط في الصبح لم يصح لكن يدل للقنوط ما ورد الخلفاء الراشدين ورد عن ابي بكر وعمر وعثمان القوت في الصبح اخرجه البيهقي عنهم - 00:21:40

حسن اسناده. ورد عن علي رضي الله عنه ايضا اخرجه البيهقي. وقال هذا عن علي صحيح مشهور. هذا وجهه لكن العجيب في هذه المسألة ان الامام مالكا في الموطأ آ ترجم بقوله القرون في الصبح وليس تحتها - 00:22:00

هذه الترجمة في رواية يحيى الا ما روى مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يقنت في شيء من الصلاة. ترجع كنت في الصبح وليس تحتها الا ما رواه عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يقنت في شيء من الصلاة. لذلك كان يحيى ابن - 00:22:20

يحيى الليثي رؤية موطأ لا يرى القوة في الصبح مخالفا لكثير من اهل المذهب. بل ابن حزم في المحلى قال وكان يحيى ابن يحيى الليثي وبقي ابن مخلد لا يرى لا يريان القنت وعلى ذلك - 00:22:40

تري اهل مسجديهما بقرطبة الى الان. يعني ابن حزم توفي سنة ست وخمسين واربعمائة. ويحيى ابن يحيى توفي سنة اربع واربعين ومئتين، يعني بينهما اكثر من مئتي مئتي سنة. فمسجد يحيى ابن يحيى الليثي كان - 00:23:00

لا يقنت فيه الصبح مع ان آ اهل آ الاندلس مالكية يخرجون في الصبح. لكن مسجد يحيى من يحيى الليثي لم يكن يقنع فيه في الصبح آ دلوقتي مالك وهي وهي الرواية الاخرى عن ابي مالك انه لا يقنت في - 00:23:20

الصبح لكن مشهور المذهب القنوت مشهور المذهب القنوت هذا قوله قنوتنا المسموع بالصبح سرا بعده الركوع. هذا اخره والله تعالى اعلم. جزاكم الله خيرا وبارك فيكم. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. جزاكم الله خيرا - 00:23:40

